

تنفيذ حكم القتل قصاصًا بأحد الجناة في منطقة الحدود الشمالية

14 فبراير، 2026



وكالة الأنباء
السعودية
SAUDI PRESS
AGENCY

أصدرت وزارة الداخلية اليوم، بيانًا بشأن تنفيذ حكم القتل قصاصًا بأحد الجناة في منطقة الحدود الشمالية، وفيما يلي نصه:
قال الله تعالى: (يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص في القتلى)، وقال تعالى: (ولكم في القصاص حياة يا أولي الألباب لعلكم تتقون).

أقدم / صدام حسين الحسين -سوري الجنسية- على قتل/ إبراهيم بن خالد بن معيوف الرويلي -سعودي الجنسية- وذلك بطعنة بأداة حادة؛ مما أدى إلى وفاته بسبب خلاف بينهما.

وبفضل من الله تمكنت الجهات الأمنية من القبض على الجاني المذكور وأسفر التحقيق معه عن توجيه الاتهام إليه بارتكاب الجريمة، وبإحالة إلى المحكمة المختصة؛ صدر بحقه حكم يقضي بثبوت ما نُسب إليه وقتله قصاصًا، وأصبح الحكم نهائيًا بعد استئنائه تم تأييده من المحكمة العليا، وصدر أمر ملكي بإنفاذ ما تقرر شرعًا.

وتم تنفيذ حكم القتل قصاصًا بالجاني / صدام حسين الحسين -سوري

الجنسية- يوم السبت بتاريخ 26 / 08 / 1447هـ الموافق 14 / 02 / 2026م بمنطقة الحدود الشمالية.

ووزارة الداخلية إذ تعلن ذلك لتؤكد للجميع حرص حكومة المملكة العربية السعودية على استتباب الأمن وتحقيق العدل وتنفيذ أحكام الشريعة الإسلامية في كل من يتعدى على الآمنين ويسفك دماءهم وينتهك حقهم في الحياة، وتحذر في الوقت نفسه كل من تسول له نفسه الإقدام على مثل ذلك بأن العقاب الشرعي سيكون مصيره.

والله الهادي إلى سواء السبيل.